قرار رئيس جمهورية مصر العربية

بالقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٥

بإنشاء مركز الزراعات التعاقدية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ بشأن الإصلاح الزراعى ؛

وعلى قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ ؛

وعلى قانون التعاون الزراعى الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛

وعلى قانون صيد الأسماك والأحياء المائية وتنظيم المزارع السمكية الصادر بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قانون التحكيم فى المواد المدنية والتجارية الصادر بالقانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناءً على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قـــرر

القانون الآتى نصه :

(مـادة ١)

الزراعة التعاقدية هى الإنتاج الزراعى أو الحيوانى أو الداجنى أو السمكى الذى يتم استناداً إلى عقد بين المنتج والمشترى يلتزم بموجبه المنتج بالتوريد طبقًا للكميات والأصناف والجودة والسعر وغيرها من الشروط التى يتضمنها العقد .

(مـادة ٢)

يُنشأ بوزارة الزراعة واستصلاح الأراضى مركز يسمى (مركز الزراعات التعاقدية) .

(مـادة ٣)

يختص المركز المشار إليه فى المادة الثانية من هذا القانون بالآتى :

أولاً - تسجيل عقود الزراعة التعاقدية متى طلب أى من الطرفين ذلك .

ثانيًا - التوعية والإرشاد والترويج للزراعات التعاقدية .

ثالثًا - وضع نماذج استرشادية للعقود المشار إليها .

رابعًا - إنشاء قاعدة بيانات ومعلومات وإتاحتها لمن يطلبها من المنتجين أو غيرهم من المتعاملين فى السوق .

خامسًا - الفصل فى المنازعات التى تنشأ عن تفسير أو تنفيذ عقود الزراعة التعاقدية أو بسببها عن طريق التحكيم متى تضمنت تلك العقود شرط اللجوء إلى التحكيم لدى المركز ، ويكون القرار الصادر فى التحكيم ملزمًا للطرفين ، وفقًا للقواعد والإجراءات التى يصدر بها قرار من وزير الزراعة واستصلاح الأراضى .

كما تطبق هذه القواعد والإجراءات على أى تحكيم يلجأ فيه المحتكمون إلى المركز اختياريًا .

(مـادة ٤)

يصدر وزير الزراعة واستصلاح الأراضى قراراً بتعيين رئيس المركز لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد ، ويحدد هذا القرار معاملته المالية .

(مـادة ٥)

يصدر وزير الزراعة واستصلاح الأراضى القرارات المنظمة للعمل بالمركز .

(مـادة ٦)

يُنشر هذا القرار بقانون فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٣ جمادى الأولى سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٤ مارس سنة ٢٠١٥ م) .

عبد الفتاح السيسى